

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣٦٤ لسنة ٢٠١١

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ٢٠١١/٢/١٣ ؛
وعلى القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ فى شأن تنظيم هدم المباني والمنشآت
غير الآيلة للسقوط والحفاظ على التراث العمارى ؛
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٧ بتشكيل لجنة التظلمات ؛
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٩٦٤ لسنة ٢٠٠٩ ؛
وعلى قرار وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية رقم ٢٦٦ لسنة ٢٠٠٦
بالاتحة التنفيذية للقانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ ؛
وعلى ماعرضه محافظ القاهرة ؛

قصر:

(المادة الاولى)

يُمنح قيد العقار رقم ١٨ شارع المدرسة - ولى العهد بحى الوايلى ، من كشوف
الحصر الصادر بها القرار رقم ٢٩٦٤ لسنة ٢٠٠٩

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .
صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١١ ربيع الآخر سنة ١٤٣٢ هـ .
(الموافق ١٦ مارس سنة ٢٠١١ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / عصام شرف